علم اصول الفقه

معانی حرفی ۱۹-۱۱-۹۴ ۶۴

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

۲ـ تفاوت کار اصولی و لغوی در بحث الفاظ

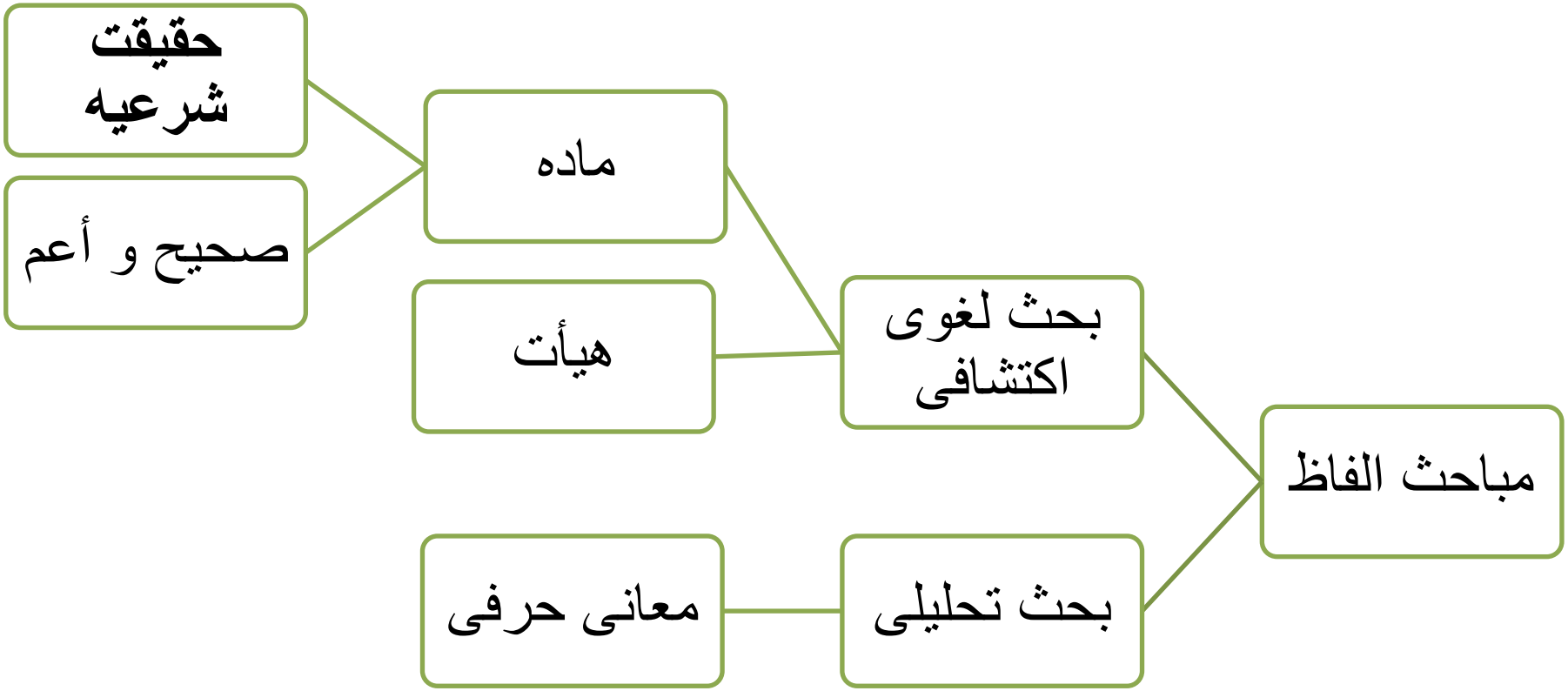

البحوث اللفظية التحليلية

الهيئة: التركيب الخاصّ لمفردات معيّنة من حروف أو كلمات

الهيئات

هيئات الجمل

الهيئات الإفرادية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٢٦٣

٢- الهيئات الإفرادية

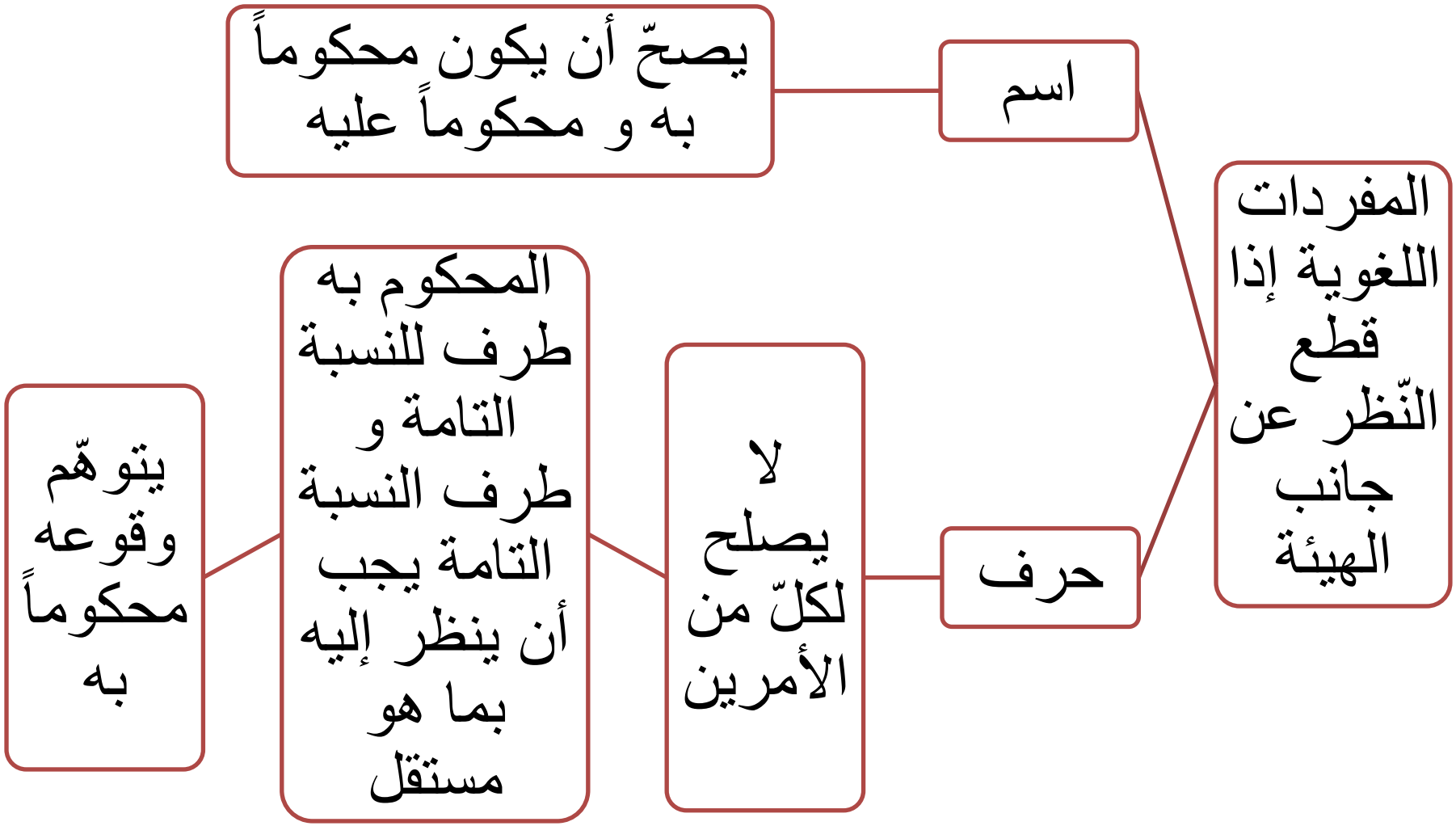

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

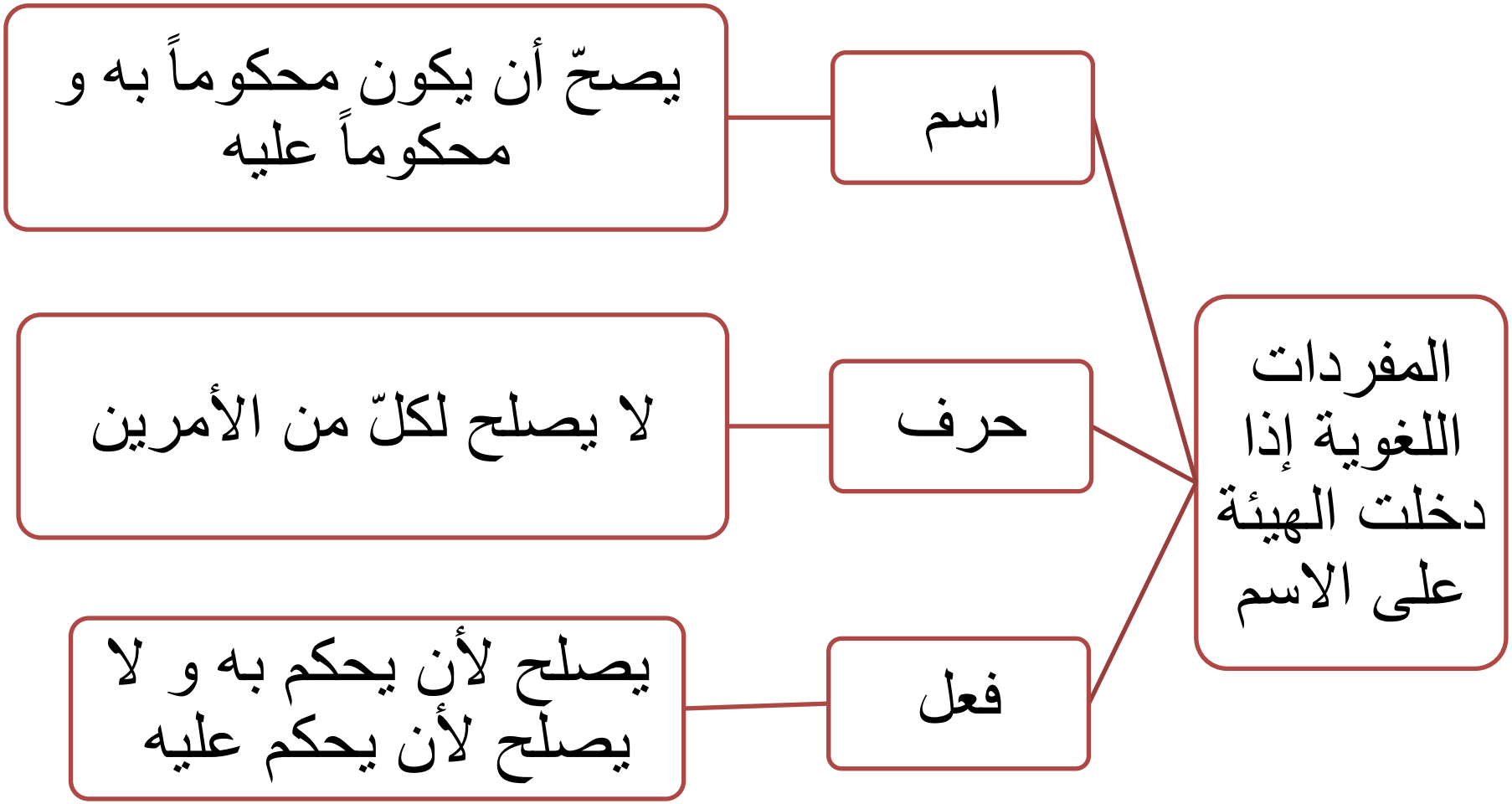

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

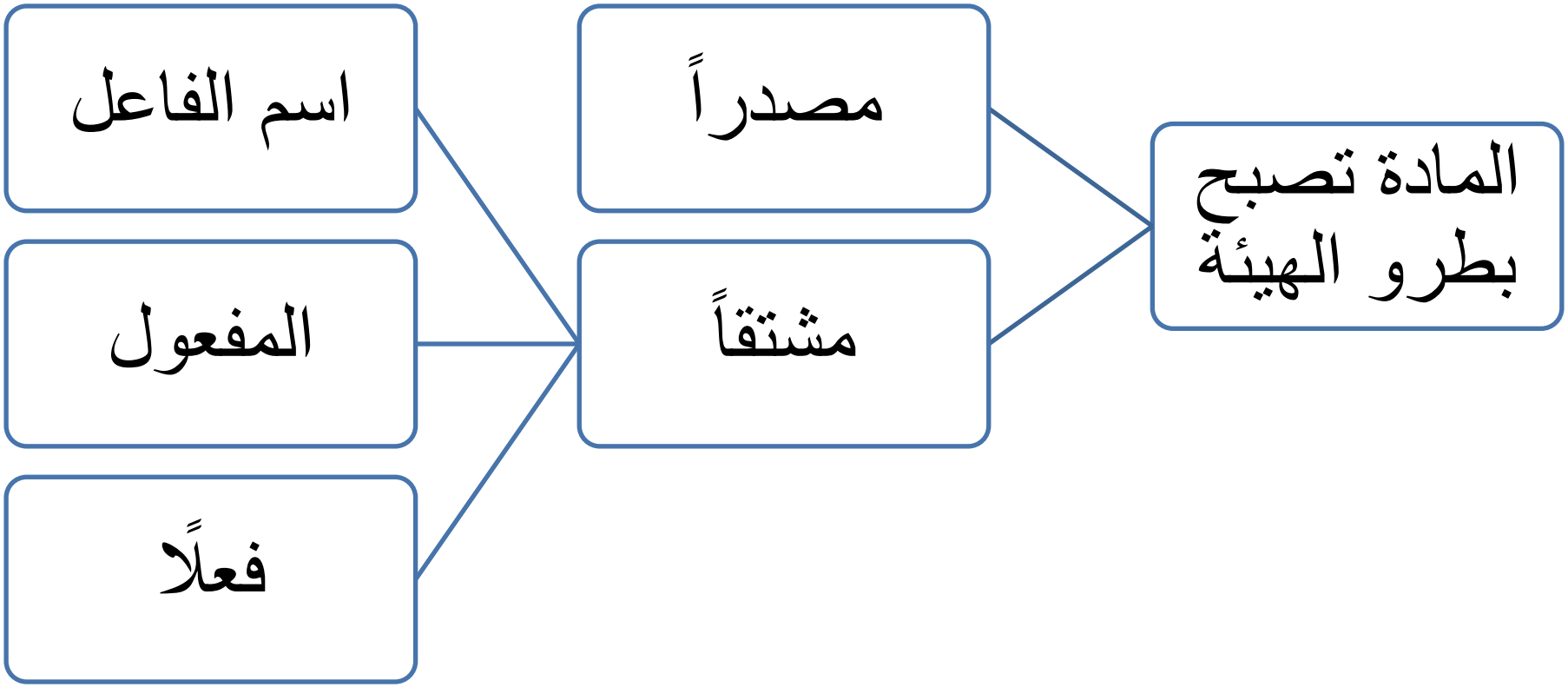

٩ بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٥

٢- الهيئات الإفرادية

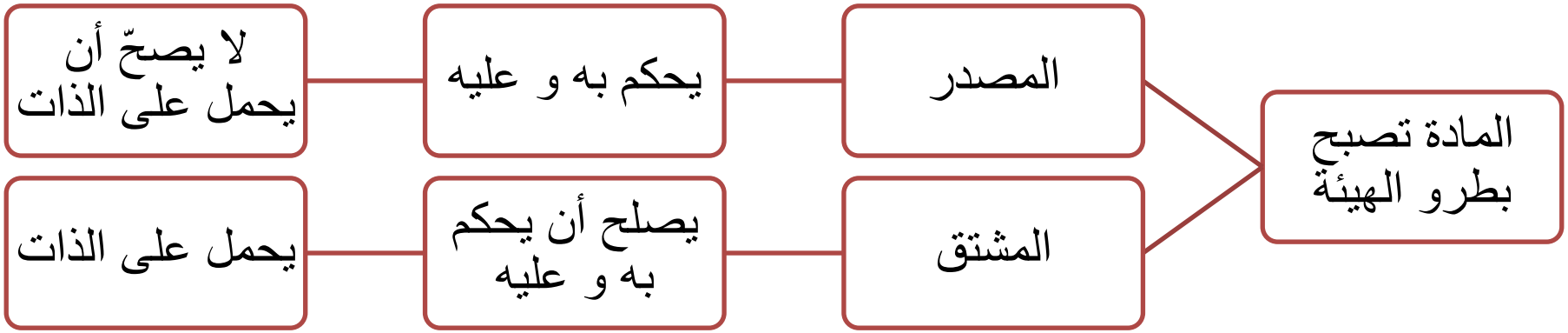

٧ بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٦

١- هيئة الفعل

القناعات الثابتة بوجدان أو المبرهنة

- النسبة الصدورية القائمة بين الحدث و الفاعل.
- هذه النسبة يستحيل أن تكون نسبة تامة
  - موطنها الأصلي هو الخارج
- الجملة الفعلية تحتوي على النسبة التامة
- الفعل بمفرده ناقص
- الجملة الفعلية لها مدلول وضعي تصوري
- الفعل لا يصحّ الحكم عليه و إن صحَّ الحكم به و لا يصحّ حمله على مصداق مدلول المادة

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٦

١- هيئة الفعل

- و بلحاظ هذه المسلَّمات يبطل ما نقل عن المحقق النائينى (قدس سره) من أنَّ **هيئة الفعل تدلّ على نسبة تامة هى نسبة الحدث إلى فاعله على نحو التحقق**،
- و كذلک ما أفيد من قبل السيد الأستاذ- دام ظلّه- من أنَّ مفاده قصد الحكاية،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- امّا الأول فلان النسبة الصدورية بين الحدث و فاعله يستحيل أن تكون تامة لكونها تحليلية.
- و كأن المحقق النائينى بإضافته التحقق إلى النسبة أراد أن يجعلها تامة و يميّزها عن النسبة المأخوذة فى هيئة المصدر، بتصوّر أن الفرق بين التامة و الناقصة بذلک.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

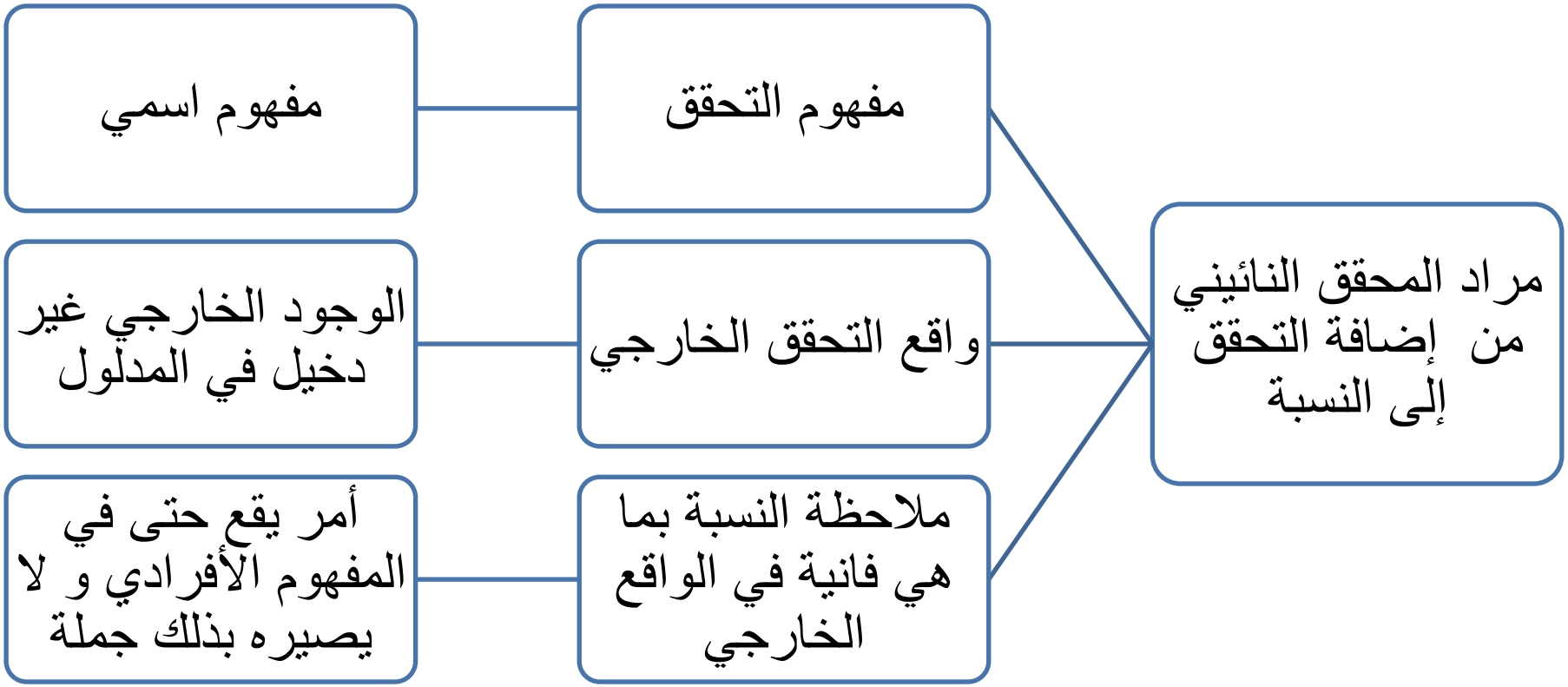

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- و امّا الثانى: فلأنه رجوع إلى المدلول التصديقى مع انَّ الكلام فى المدلول الوضعى و هو تصورى.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

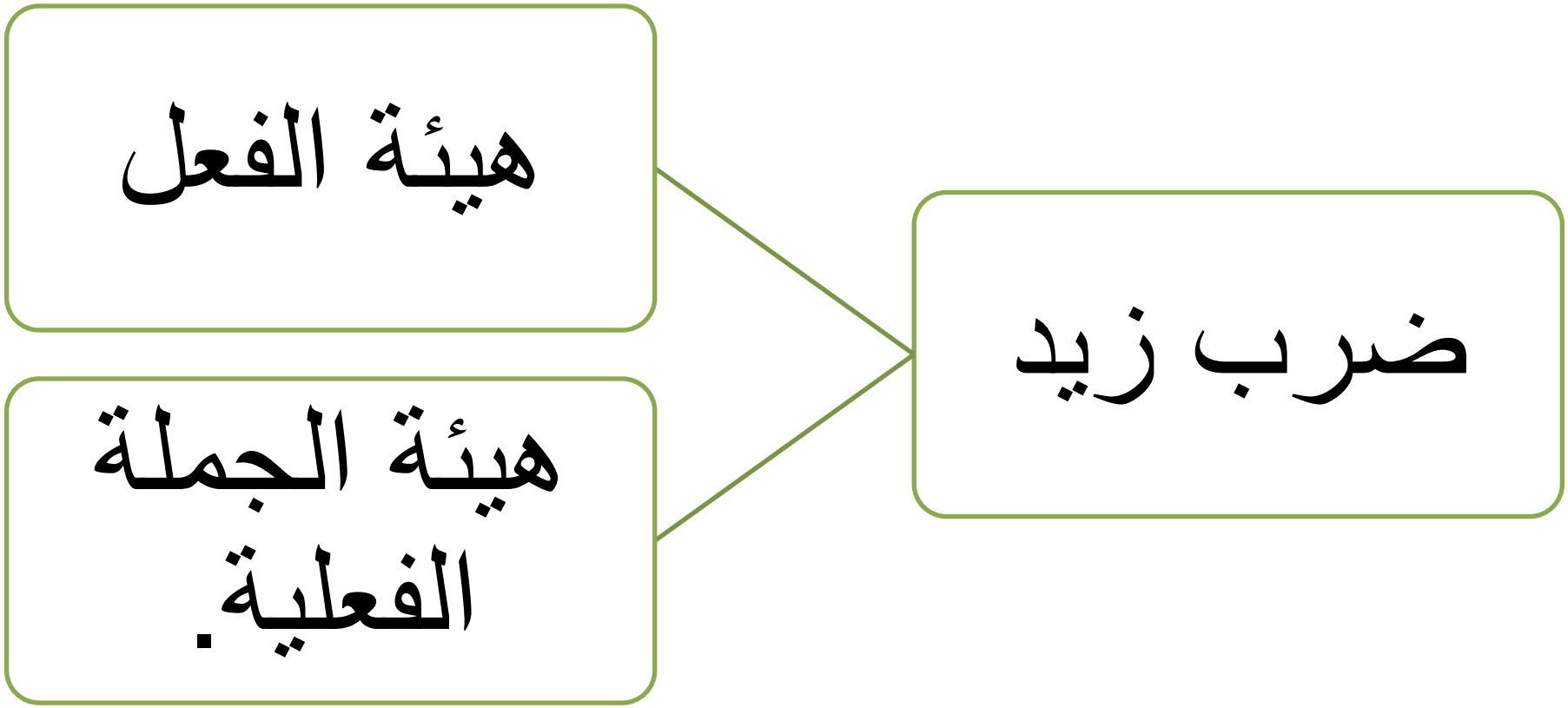

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- الفرضية الأولى: انَّ فى جملة «ضرب زيد» هيئتين:
- إحداهما: هيئة الفعل
- و الثانية هيئة الجملة الفعلية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- و الأولى تدلّ على النسبة الصدورية الناقصة،
- و الثانية تدلّ على النسبة التصادقية التامة.

١- هيئة الفعل

- و هذا يفسّر لنا النقصان فى الفعل بدون استكمال الجملة لهيئتها. و
- لكن امام هذه الفرضية مشكلة و هى أن النسبة بحاجة إلى طـرفين، و إذا كانت الهيئة فى الفعل دالة على نسبة ناقصة فالمادة تدلّ على أحد طرفيها، و لا يوجد ما يدلّ على طرفها الآخر،
- و أمَّا الفاعل فهو طرف للنسبة التامة لا الناقصة.
-

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

- و هذا إشكال لا يرد فيما لو فرض انَّ هيئة الفعل كان مفادها النسبة التامة، لتوفر الدالين على الطرفين فيها.
- و الالتزام بدلالة الهيئة على النسبة الناقصة و أحد الطرفين معاً غريب أيضا، و لازمه انفهام ذات مبهمة من الفعل و **هو خلاف الوجدان**.
- و الإشكال نفسه يرد لو قيل بوضع هيئة المصدر للنسبة الناقصة أيضا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٧

١- هيئة الفعل

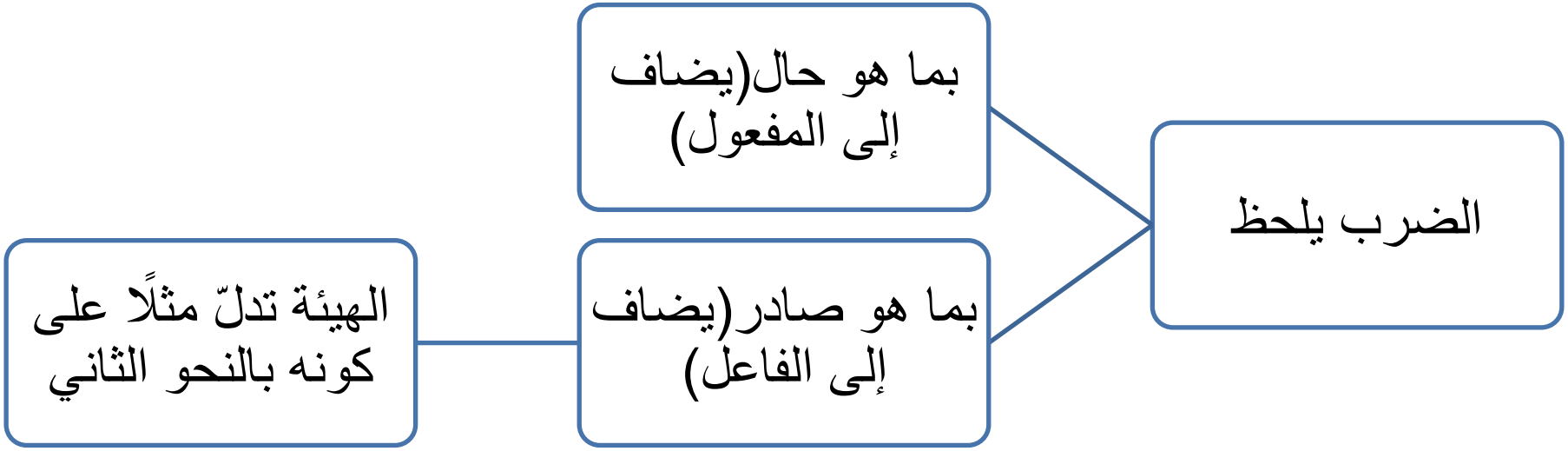

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و حلّ هذه المشكلة: بأن النسبة التى يفرض دلالة الهيئة عليها ليست بمعنى النسبة المتقومة بطرفين بل بمعنى خصوصية فى الضرب الملحوظ مدلولًا للمادة،
- فانَّ الضرب
- تارة: يلحظ بما هو حال، و هذا هو الضرب الّذى يضاف إلى المفعول.
- و أخرى: يلحظ بما هو صادر، و هذا هو الضرب الّذى يضاف إلى الفاعل، فالهيئة تدلّ مثلًا على كونه بالنحو الثانى.

١- هيئة الفعل

- و لا يرجع ذلک إلى أخذ نفس مفهوم الصدور أو الحلول فإنَّهما مفهومان اسميان بل أخذ منشأ انتزاعهما الّذى هو حالة مخصوصة فى كيفية لحاظ الضرب و هذه الحالة قائمة بالضرب بنحو قيام المعنى الحرفى بالمعنى الاسمى و ليست نسبة قائمة بين معنيين اسميين لتحتاج إلى طرفين،
- و الشىء نفسه نقوله لحل المشكلة بالنسبة إلى هيئة المصدر أيضا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و يمكن أن نجد حالات مماثلة لهذه الظاهرة فى المعانى الحرفيـة أى لمعنى حرفى تتمثل حرفيته فى اندكاكه فى المعنى الاسمى على نحـو يكون الحرف دالًا على خصوصية فى المعنى الاسـمى لا علـى نسـبة بين طرفين،
- و من تلك الحالات **اللام** التى تدخل على الكلمة و تدلّ على التعيين بأقسامه، فان التعيين ليس نسبة بين مفهومين اسميين بل حالة خاصـة بالمدخول.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و على هذا الأساس يبقى على هذه الفرضية ان تفسر لنا الخصوصية السادسة من الخصوصيات المتقدمة، و هى عدم صحة الحكم على فعل الماضى و عدم صحة حمله على مصداق مدلول المادة.
- إذ قد يقال: ان مجرّد اكتساب مدلول مادة الفعل نسبة ناقصة تقييدية من ناحية الهيئة لا يخرجه عن الاسمية الكاملة و الصلاحية لأن يحكم به و لأن يحمل على مصداقه، و إلا لوقع مثل ذلک فى المصدر بناء على انَّ الهيئة المصدرية موضوعة للنسبة الناقصة.

١- هيئة الفعل

الكلمة التي تتركّب من دالين أحدهما الهيئة و الآخر المادة

الركن فيها بحسب إفادة مجموع الدالين لمجموع المدلولين المادة.

الركن هو الهيئة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

- و يمكن تفسير ذلک و التمييز بين فعل الماضى و المصدر بعد افتراض ان الهيئة فى كل منهما تدلّ على نسبة ناقصة ببيان حاصله:
- ان الكلمة التى تتركّب من دالين أحدهما الهيئة و الآخر المادة على النحو الّذى ذكرناه فى المصدر و الفعل،
- تارة: يكون الركن فيها بحسب إفادة مجموع الدالين لمجموع المدلولين المادة.
- و أخرى: يكون الركن هو الهيئة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

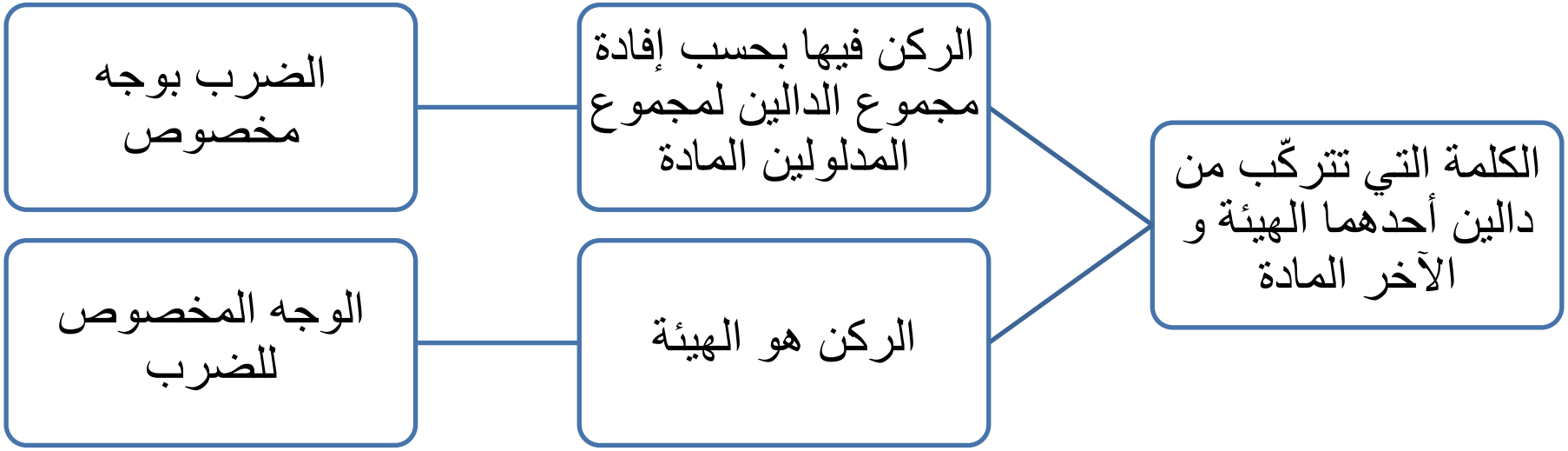

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

- و ذلک انّا سنوضح فی محله انَّ الجملة المشتملة علی حـرف و اسـم تکون بمجموعها دالة علی مجموع المعنیین.
- و مجموع المعنیین فی المقام
- تارة: یکون المتحصل منهما الضرب بوجه مخصوص.
- و أخری: الوجه المخصوص للضرب.
- و الأول معناه رکنیة مدلول المادة، و الثانی معناه رکنیة مدلول الهیئة،

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

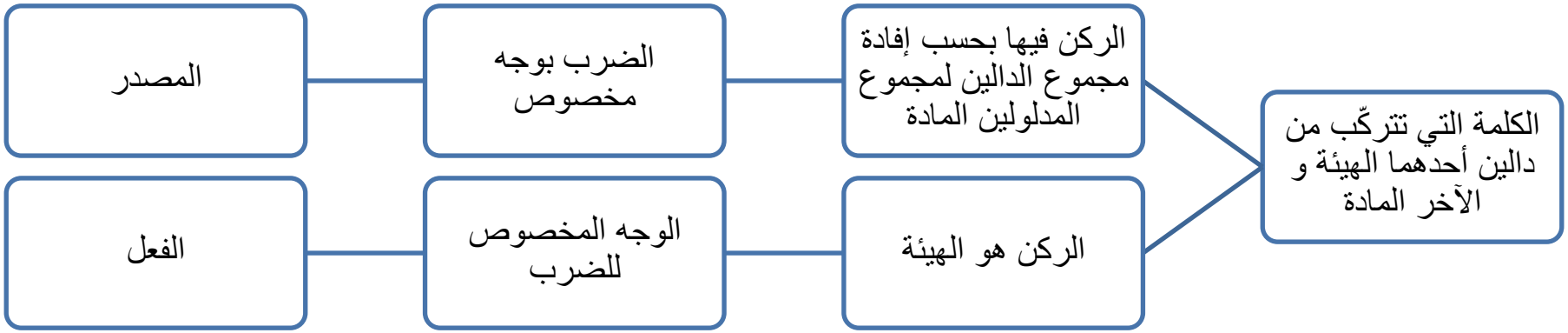

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٩

١- هيئة الفعل

- و المصدر منزل فى اللغة على الوجه الأول على القول بتضمن هيئته للمعنى،
- و الفعل منزل فى اللغة على الوجه الثانى،
- و لهذا لا يصحّ ان يحكم عليه لأن الركن فيه هو مدلول الهيئة الحرفى، و لا ان يحمل على مصداق مدلول المادة لأنَّه ليس مصداقاً لمدلول الهيئة الّذى هو الركن فى المعنى الجمعى للكلمة بمادتها و هيئتها،
- و هذا الافتراض يفسر لنا إحساسنا الوجدانى بالفرق بين الفعل و المصدر حتى مع تكفل المصدر للنسبة أيضا.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- قد يقال أن فرض كون الركن فى مدلول فعل الماضى هيئة و مادة هو وجه الضرب و كون الركن فى مدلول المصدر الضرب بوجه مخصوص خلف حرفية الهيئة إذ بعد حرفية هيئة فعل الماضى كيف يعقل أن يكون مفادها ركناً و ملحوظاً بنحو الاستقلال بحيث يكون مفاد المادة تابعاً له و تحت الشعاع له فان هذا إرجاع للهيئة إلى معنى اسمى بحسب الحقيقة بحيث لا يبقى فرق بين مدلول فعل الماضى و مدلول قولنا صدور الضرب مع انَّ هذا اسم و ذاک حرف

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و التحقيق انَّ الحروف على قسمين:
- الأول، ما كان مفاده صورة ذهنية زائدة على الصورة الذهنية التى بإزاء الاسم غاية الأمر انَّ تلك الصورة موجودة على نحو وجود النسبة و الربط و بقدر حظّ هذه الماهيات الناقصة من الوجود،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- الثانى، ما لا يكون مفاده إعطاء صورة ذهنية زائدة بل تعيين الصورة الذهنية المعطاة به لمفهوم الأسماء الّذى يكون ذلک الحرف مرتبطاً به و ذلک فيما إذا كان الاسم موضوعاً لسنخ معنى قابل لأن يوجد ضمن إحدى صورتين ذهنيتين ليست النسبة بينهما الأقل و الأكثر، لكى يقال ان الاسم يدلّ على الأقل، و الحرف يدلّ على الزائد فيرجع إلى القسم الأول بل النسبة بين الصورتين الذهنيتين التباين و إن كانأصل المفهوم الاسمى محفوظاً فيها معاً على نحو واحد،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

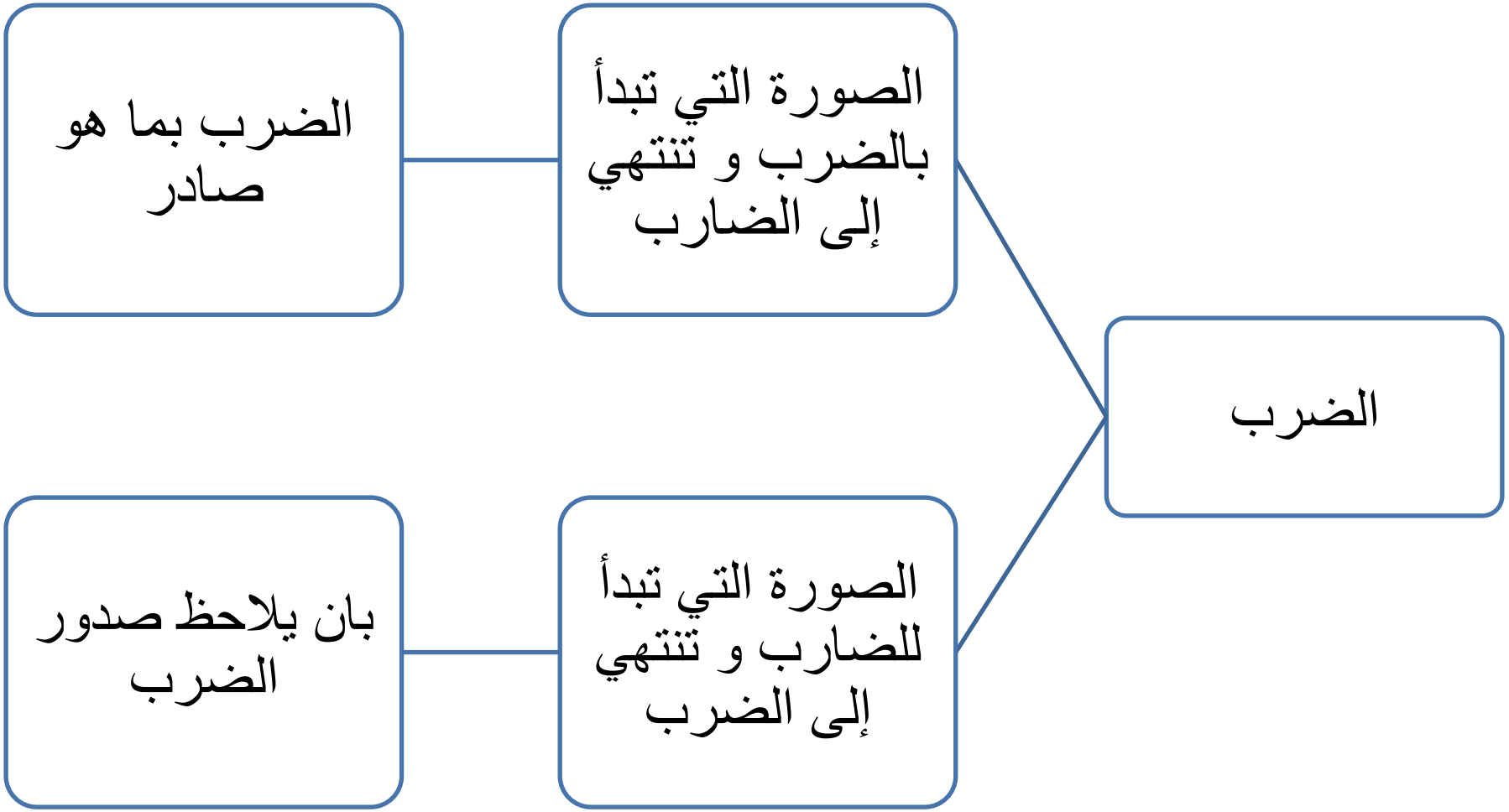

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- و مثاله ان المادة المحفوظة فى المصدر و الفعل موضوعة للضرب مثلًا و لكن الضرب كمفهوم يمكن حفظه فى الذهن بإحدى صورتين،
- الأولى الصورة التى تبدأ بالضرب و تنتهى إلى الضارب بـأن يلاحـظ الضرب بما هو صادر،
- و الأخرى الصورة التى تبدأ للضارب و تنتهى إلى الضرب بان يلاحظ صدور الضرب و تحرک الفاعل نحوه،
- و كلّ من الصورتين منتزعة عن الضرب و ان اختلفا فى كيفية التصور،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- و هذا الاختلاف لا يرجع إلى اختلاف فى جانب المتصور، بل فى التنسيق الذهنى للمتصور و من هنا لا يصحّ أن يُدّعى مثلًا ان الهيئة تدل على جزء تحليلى من التصور، و المادة تدلّ على الجزء الآخر، إذ لا يوجد فرق فى جانب المتصوّر، و انَّما الفرق فى كيفية أخذ الصورة ذهناً من قبيل أخذ الرسام لصورتين مختلفتين لشخص واحد من اليمين تارة و من اليسار أخرى،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- و عليه فالجانب المفهومى هنا و هو ذات المتصور مدلول للاسم فقط و لا يساهم الحرف أى هيئة الفعل أو المصدر فيه، و انَّما الهيئة تساهم فى تحديد الصورة، لأن الاسم لا يشرط تجاه إحدى الصورتين، فيكون الحرف مشروطاً بتعين إحدى الصورتين، و يكون المدلول النهائىّ للكلمة مادة و هيئة، تلک الصورة المعيّنة للمادة ببركة الهيئة و هذه الصورة يختلف فيها المصدر عن الفعل بالنحو الّذى ذكرناه،

١- هيئة الفعل

- و بهذا لا يلزم جعل الهيئة ذات مدلول اسمى، لأن وظيفتها كما عرفت تحديد الصورة التي بـإزاء مـدلول المـادة و لا تسـاهم فـى الجانـب المفهومى للمدلول أصلًا،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- و لا يُتوهم انَّ بالإمكان إرجاع حروف القسم الأول إلى ذلک أيضا بان يقال:ان «فى» تدلّ على الصورة الذهنية للنار بما هى مظروفه و محتواه،
- و ذلک لأن هذه الصورة تحتوى على زيادة مفهومية عن المدلول الاسمى لكلمة النار، و ليس فرقها عن صورة ذات النار فرقاً تصويريّاً و فى طريقة أخذ الصورة، و تلک الزيادة المفهومية لا محالة تكون مدلولًا للحرف و لا بدَّ من إرجاعها حينئذ إلى النسبة الظرفية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

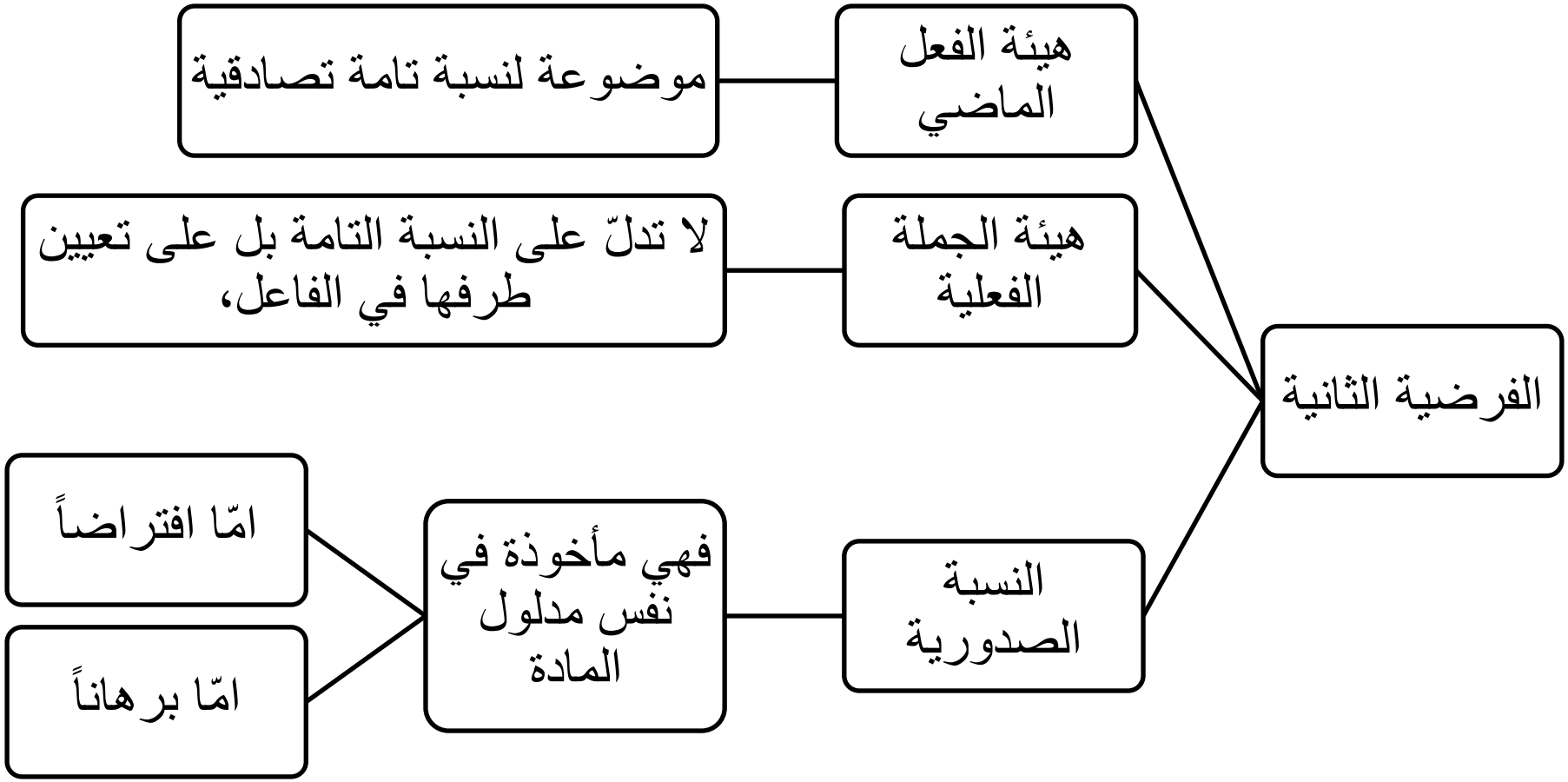

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- الفرضية الثانية: أن يقال انَّ هيئة الفعل الماضى موضوعة لنسبة تامة تصادقية و هيئة الجملة الفعلية لا تدلّ على النسبة التامة بل على تعيين طرفها فى الفاعل،
- و امّا النسبة الصدورية فهى مأخوذة فى نفس مدلول المادة امّا افتراضاً و امّا برهاناً بناء على انَّ الهيئة موضوعة بالوضع النوعىّ بلحاظ مختلف المواد،

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١٠

١- هيئة الفعل

- فانَّه بناء على ذلک معملاحظة أن النسبة الملاءمة لبعض المواد هی النسبة الصدورية و لبعضها النسبة الحلولية و لبعضها غير ذلک لا يمكن فرض أخذ أنحاء هذه النسب فی طرف الهيئة إلا بأن يكون وضعها شخصيّا و فی ضمن كلّ مادة بشخصها.
- و هكذا يتعيّن بناء على الوضع النوعیّ للهيئة أن تكون هذه النسب مأخوذة فی مدلول المادة،
- و قد يكون الفرق بين الماضی و المضارع أيضا بلحاظ النسبة المأخوذة فی مدلول المادة.

بحوث فی علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣١١

١- هيئة الفعل

- و هذه الفرضية تفسّر لنا عدم صحة الحكم على فعل الماضى و عدم صحة حمله على مصداق مدلول المادة.
- إذ حال فعل الماضى حال جملة اسمية فكما انَّ الجملة الاسمية تكون مواد مفرداتها مندكّة فى ضمن مدلولها الجملى و مفادها النسبى الهيئتى كذلک الحال فى فعل الماضى.
- هذا كلّه فى الفعل الماضى و مثله فعل المضارع.

١- هيئة الفعل

- و أمَّا فعل الأمر فان بنى فى تفسير الماضى علـى الفرضـية الأولـى و أريد تعميمها على فعل الأمر لكون الأقسام الثلاثـة مـن الفعـل علـى وتيرة واحدة وجداناً فلا بدَّ من افتراض
- دلالة هيئة فعل الأمر على نسبة ناقصة
- و دلالة هيئة الجملة المكونة من الفعل و فاعله على نسـبة تصـادقية تامة
- غير انَّها ليست بلحاظ وعاء التحقق بل بلحاظ وعاء الطلب فهى نسبة تصادقية تشريعية لا خارجية حيث انَّ الجملة المذكورة إنشائية.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و لكن بناء على ذلک لا يمكن الالتزام بان مدلول هيئة فعل الأمر نفس النسبة الناقصة الصدورية التى يدلّ عليها فعل الماضى مثلًا لأنّ لازم ذلک الترادف بين فعل الماضى و الأمر و عدم ظهور الفرق بينهما إلا بعد ضمّ الفاعل و ملاحظة الجملة بمجموعها مع وضوح الفرق بين الفعلين فى مدلوليهما التصوريين فى أنفسهما.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و من هنا يتعيّن القول بأنَّ مفاد هيئة فعل الأمر نسبة ناقصة أخرى من قبيل ما يقال من أن مدلول هيئة الأمر النسبة الإرسالية أو البعثية، بمعنى ملاحظة الإرسال أو البعث على نحو المعنى الحرفى و بما هو نسبة بين المرسِل و المرسَل و المرسل نحوه أو الباعث و المبعوث و المبعوث نحوه،
- و النسبة الإرسالية مع الإرسال كالنسبة الابتدائية مع الابتدائية مع الابتداء، و قد يلائم هذا حينئذ مع إبقاء النسبة التصادقية التامة التى تدلّ عليها هيئة جملة (افعل) على وَعاء التحقق بأن يكون الملحوظ فى مفاد الجملة تحقق الإرسال لا صدور المادة.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج١ ؛ ص٣٠٨

١- هيئة الفعل

- و ان بنى فى تفسير الماضى على الفرضية الثانيــة أمكــن القــول هنــا تعميماً لتلك الفرضية بأن هيئة فعل الأمر موضوعة ابتداء لنسبة تامــة تصادقية و

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣١٢

١- هيئة الفعل

- هذه النسبة التصادقية امّا أن تكون نسبة تصادقية بين نفس المدلول الأصلى للمادة و الفاعل فلا بدَّ أن تكون حينئذ بلحاظ وعاء الطلب لا بلحاظ وعاء التحقق.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣١٢

١- هيئة الفعل

- و إمَّا أن تكون نسبة تصادقية بين الإرسال نحو المادة و الفاعل بأن يلحَظ مدلول المادة فى (اضرب) لا بما هو حدث الضرب بل بما هو إرسال نحو الضرب فيكون الإرسال مطعماً فى مدلول المادة بدلًا عن أخذه فى مدلول الهيئة، كما هى الحال على أساس الفرضية الأولى

- و قد يأتى مزيد بحث و توضيح فى مفاد صيغة افعل فى فصل الأوامر و سنخ هذا التطعيم لا بدَّ من الالتزام به فى المضارع إذا قيل بأنَّ هيئة الماضى و المضارع موضوعة للنسبة التصادقية التامة عَلى نحو واحد ليحفظ الفرق بين الفعلين.

بحوث فى علم الأصول، ج١، ص: ٣١٢